غـــرفـــة الشرقـيـة
ASHARQIA CHAMBER

الرقـــم: ٢٤٩٦ / ٢٩١ / ٣٥١٠٠
التاريـــخ: ٢٦ / ١٢ /٢٠٠٩م
الموافق: ٩ / ١ /١٤٣٠هـ

السادة/ مشتركي الغرفة المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (أ.ب/٤٦٠٩) وتاريخ (١٤٣٠/١٢/١هـ) المتضمن مبادرة المجلس بمخاطبة معالي وزير التجارة والصناعة ليتولى معاليه الرفع للمقام السامي للنظر في توجية الأجهزة الحكومية بإعطاء أفضلية للمنتجات الوطنية في المشتريات الحكومية. وبعد إحالة الموضوع من المقام السامي لوزارة المالية ، تم الإفادة بأن نظام المنافسات والمشتريات الحكومية واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٨) وتاريخ (١٤٢٧/٩/٤هـ) يؤكدان على إعطاء أفضلية للمصنوعات والمنتجات والخدمات الوطنية،وأنه يجب حصر الجهات الحكومية التي يثبت لدى الشركات والمصانع الوطنية عدم التزامها بنصوص النظام واللائحة التنفيذية المشار إليهما، وإبلاغ وزارة المالية عنها.

لذا نأمل من أصحاب الشركات والمصانع الوطنية إبلاغ مجلس الغرف السعودية عن الجهات الحكومية التي لاتلتزم بأحكام النظام واللائحة التنفيذية المشار إليهما في التعامل معها، وذلك حتى يتسنى للمجلس مخاطبة وزارة التجارة والصناعة للتأكيد على هذه الجهات بضرورة تنفيذ الأوامر السامية بهذا الخصوص واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي المشار اليه أعلاه.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،،

الامـين العـام

عـدنان بن عبـدالله النعيم

ع ص ص

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

الرقم: أ ب / ٤٦٠٩ التاريخ: ١٤٣٠/١٢/١ المرفقات: —

سعادة رئيس مجلس إدارة الغرفة التجارية الصناعية

عضو مجلس الإدارة حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إنطلاقاً من حرص مجلس الغرف السعودية على دعم وتشجيع الشركات والصناعات الوطنية، وتقديم كل ما من شأنه مساعدتها على تجاوز تداعيات الأزمة المالية العالمية، فقد بادر المجلس بمخاطبة معالي وزير التجارة والصناعة ليتولى معاليه الرفع للمقام السامي للنظر في توجيه الأجهزة الحكومية بإعطاء أفضلية للمنتجات الوطنية في المشترات الحكومية. وبعد إحالة الموضوع من المقام السامي لوزارة المالية، تم الإفادة بأن نظام المنافسات والمشتريات الحكومية واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/ ٥٨ وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤هـ يؤكدان على إعطاء أفضلية للمصنوعات والمنتجات والخدمات الوطنية، وأنه يجب حصر الجهات الحكومية التي يثبت لدى الشركات والمصانع الوطنية عدم إلتزامها بنصوص النظام واللائحة التنفيذية المشار إليهما، وإبلاغ وزارة المالية عنها.

ولأهمية هذا الموضوع آمل من سعادتكم التعميم على منسوبيكم من الشركات والمصانع الوطنية بهذا الشأن وإبلاغ مجلس الغرف السعودية عن الجهات الحكومية التي لا تلتزم بأحكام النظام واللائحة التنفيذية المشار إليهما في التعامل معها، وذلك حتى يتسنى لنا مخاطبة وزارة التجارة والصناعة للتأكيد على هذه الجهات بضرورة تنفيذ الأوامر السامية بهذا الخصوص واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي المشار إليه أعلاه.

وتقبلوا تحياتنا وتقديرنا ،،،

الأمين العام

فهد بن صالح السلطان

هاتف: ٢١٨٢٢٢٢ ١ ٩٦٦+ فاكس: ٢١٨٢١١١ ١ ٩٦٦+ ص.ب: ١٦٦٨٣ الرياض ١١٤٧٤ المملكة العربية السعودية
Tel: +966 1 2182222 Fax: +966 1 2182111 P.O.B: 16683 Riyadh 11474, Kingdom of Saudi Arabia
www.csc.org.sa, e:council@csc.org.sa, e:info@csc.org.sa